مركز الأبحاث والاستشارات القانونية والحماية للمرأة

Center for Women's Legal Research , Counseling and Protection

ورقة حقائق

حول قضايا المرأة

وربطها بأثر جائحة كورونا

مقدمة:

تعتبر حضانة الأولاد وتربيتهم في الأصل مسؤولية مشتركة للأبوين قال الله تعالى " وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيراً " وهذا تأكيد من أن المقصد في الآية الكريمة أن العلاقة بين الصغير ووالديه هي الرعاية والتربية بما يحقق مصلحة الأولاد ويضمن أن ينشأوا نشأة سليمة ليكونوا نافعين لأبويهم وللمجتمع، وعليه فإن كلا الوالدين دون تمييز يستحقان الرحمة دون تمييز بين الأم أو الأب بالنظر لأدوارهما في حياة أبنائهما، وتأسيساً على ذلك فإن الأسرة هي الخلية الأولى في المجتمع المبنية على الشراكة والتكامل.

ولا شك أن حضانة الوالدين للأولاد في ظل وجود أسرة مستقرة لا يرتب أية مشكلات من الناحية الفعلية حيث دوام العشرة واستمرار العلاقة الزوجية بين الأبوين، ولكن تظهر المشكلة بوضوح عند انتهاء العلاقة الزوجية إمّا بالطلاق أو بوجود مشكلات معلقة بينهما، أو بوفاة الأب، حيث يتم التنازع على من الأحق بحضانة الأولاد في حالة الطلاق: الأم أو الأب. وفي حالة وفاة الأب تنشأ الخلافات بين الأم الأرملة وعائلة المتوفي (الجد والجدة، الأعمام.. الخ)، وفي جميع الحالات يتضرر الأطفال من النزاع القائم حول من يجب أن يحتضنهم ويرعاهم.

وتهدف هذه الورقة إلى تحفيز أصحاب القرار بالنظر للمصلحة الفضلى للأطفال والمتمثلة بضرورة رفع سن حضانة الأمهات لأولادهم من كلا الجنسين حتى سن 18 سنة، أي حتى يتجاوزوا مرحلة الطفولة ويصبحوا راشدين وبإمكانهم إدارة حياتهم بأنفسهم.